



ISSN :3085_5055

العدد التاسع _ دجنبر 2025
مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

الأمن الروحي للمغاربة ودور المديرية العامة للأمن الوطني في صيانتها: بين الثوابت الدينية ومتطلبات الأمن المجتمعي

The spiritual security of Moroccans and the role of the General Directorate of National Security in
maintaining it: Between religious constants and the requirements of community security

الباحث: صالح فكري

باحث بسلك الدكتوراه، كلية الحقوق بجامعة القاضي عياض بمراكش، المغرب

salahfikry2015@gmail.com

Abstract:

Spiritual security in Morocco is a fundamental pillar of national security. It is based on protecting religious belief and national religious identity through a unified reference grounded in Ash'ari doctrine, the Maliki school, and Sunni Sufism, which promotes moderation and counters extremism. The Commander of the Faithful, the Supreme Council of Ulema, and the Ministry of Endowments play key roles in unifying and regulating religious discourse, while the General Directorate of National Security contributes to preventing extremist ideological threats, with respect for freedom of worship, thereby ensuring social stability and strengthening national cohesion.

الملخص:

يُعدّ الأمن الروحي في المغرب ركيزة أساسية للأمن الوطني، إذ يقوم على حماية العقيدة والهوية الدينية عبر مرجعية موحّدة قائمة على العقيدة الأشعرية والمذهب المالكي والتصوف السني، بما يعزز الاعتدال ويواجه التطرف. وتضطلع إمارة المؤمنين، والمجلس العلمي الأعلى، ووزارة الأوقاف بأدوار محورية في توحيد الخطاب الديني وتنظيمه، بينما تساهم المديرية العامة للأمن الوطني في الوقاية من التهديدات الفكرية المتطرفة، مع احترام حرية التدين، بما يضمن الاستقرار الاجتماعي وتقوية الانتماء الوطني.

■ الكلمات المفتاحية: الأمن الروحي، الأمن الفكري، العقيدة الدينية، إمارة المؤمنين، الثوابت الدينية، الأمن المجتمعي.



مقدمة:

يعتبر الأمن الروحي أحد الأعمدة الجوهرية للأمن الوطني الشامل في المغرب، حيث يرتبط ارتباطاً وثيقاً بحماية الهوية الدينية والثقافية والوطنية، وصون منظومة القيم الاجتماعية، والحفاظ على السلم الاجتماعي من أي تهديد داخلي أو خارجي. ويكتسب هذا البعد أهمية بالغة في ظل مختلف التحولات العميقة التي يشهدها العالم المعاصر، والتي تتمثل في انتشار التطرف الفكري، ومحاولات الاستقطاب الإيديولوجي، وانتشار الخطاب الديني المغلوط عبر وسائل التواصل الحديثة، مما جعل الدولة تدرك ضرورة وضع استراتيجيات وقائية شاملة، تجمع بين البعد الأمني والبعد الديني والبعد الاجتماعي، لضمان انسجام ممارسة الحرية الدينية مع الثوابت الوطنية.

وتستند هذه الاستراتيجية على المرجعية الدينية للملكية¹، حيث يُعتبر الملك، بصفته أمير المؤمنين، هو حامي حى الملة والدين والمؤجّه الأعلى للخطاب الديني وفق ما ينص عليه الفصل 41 من دستور 2011 الذي يؤكد على مسؤولية الملك في حماية العقيدة الدينية الوطنية وضمان ممارسة الشعائر الدينية وفق الثوابت المغربية، حيث يُترجم هذا الدور عبر مؤسسات دستورية وتنظيمية، كالمجلس العلمي الأعلى ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، اللتين تضطلعان بمهمة تنظيم وإصلاح المجال الديني، تأهيل الأئمة والمرشدين، مراقبة المساجد، وتطوير المناهج الدينية، بما يضمن نشر قيم الوسطية والاعتدال، ومنع أي استغلال سياسي أو فكري للدين.

تبعا لذلك، أكد الملك محمد السادس على هذا التوجه في عدة خطابات ملكية سامية²، من بينها خطابه أمام المجلس العلمي الأعلى بتاريخ 14 فبراير 2015، حيث شدد على ضرورة تجديد الحقل الديني وتأهيل الموارد البشرية الدينية وتعزيز قيم التسامح والاعتدال، بما يضمن حماية المجتمع من مظاهر التطرف الفكري، وتحقيق انسجام الخطاب الديني مع متطلبات العصر. كما أبرز جلالته، في خطاب افتتاح السنة الدراسية للمعاهد الدينية بتاريخ: 2 أكتوبر 2016³، الدور

¹ - الفصل 41 من دستور 2011.

² - الخطاب الملكي السامي للملك محمد السادس الموجه إلى أعضاء المجلس العلمي الأعلى بتاريخ: 14 فبراير 2015.

³ - الخطاب الملكي السامي للملك محمد السادس بمناسبة افتتاح السنة الدراسية للمعاهد الدينية بتاريخ: 02 أكتوبر 2016.



المحوري لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في نشر ثقافة الاعتدال، ومواجهة الانحرافات الفكرية، بما يعزز الأمن الروحي ويصون منظومة القيم الوطنية.

وفي هذا الإطار، يبرز دور المديرية العامة للأمن الوطني كفاعل مؤسساتي محوري في صيانة الأمن الروحي، من خلال مقارنة وقائية تستند إلى الرصد الاستباقي للتهديدات ذات الطابع الديني المتطرف، والتنسيق مع باقي الفاعلين الدينيين والمؤسساتيين. كما يساهم تدخلها في ضمان التوازن بين احترام حرية المعتقد وحماية النظام العام الروحي، بما يعزز الثقة في المؤسسة الأمنية، ويؤدي هذا الدور إلى ترسيخ الأمن المجتمعي الشامل، حيث يشكل الأمن الروحي قاعدة وقائية تحد من الجريمة والتطرف وتدعم الاستقرار الأمني والمجتمعي.

إن هذه الدراسة تنبني على تحليل دور الأمن الروحي في تعزيز الاستقرار الأمني والاجتماعي، وذلك من خلال فحص آليات المراقبة وبرامج الوقاية والتنسيق المؤسساتي بين المديرية العامة للأمن الوطني ومختلف الفاعلين الدينيين والرسميين، بما يحقق توازنًا بين حماية القيم الوطنية وصون حقوق الأفراد وحررياتهم. وبهذا يشكل الأمن الروحي أحد المرتكزات الأساسية لاستقرار المجتمع المغربي، باعتباره ضمانة قوية لحماية الهوية الدينية والثوابت العقدية للأمة، وعلى رأسها إماراة المؤمنين والمذهب المالكي والعقيدة الأشعرية والتصوف السني.

كما تكمن أهميته في تحصين الأفراد والجماعات من مظاهر الغلو والتطرف والانحراف الفكري التي تهدد السلم الاجتماعي والوحدة الوطنية.

ومن هذا المنطلق، سنحاول في هذه الدراسة الإجابة، في مطلبين، عن الإشكالية التالية:

- إلى أي حد تساهم المديرية العامة للأمن الوطني في صيانة الأمن الروحي في المغرب من خلال الحفاظ على الثوابت الدينية وتحقيق متطلبات الأمن المجتمعي؟



المطلب الأول:

مفهوم الأمن الروحي وأبعاده في السياق المغربي

يعتبر الأمن الروحي ركيزة أساسية للأمن الوطني الشامل بالمغرب، إذ يعكس قدرة الدولة على حماية الهوية الدينية والثقافية وصون القيم الاجتماعية والحفاظ على السلم المجتمعي. ويكتسي هذا البعد أهمية خاصة في مواجهة التطرف الفكري والانحرافات الدينية، مما يفرض تبني استراتيجيات وقائية متعددة الأبعاد تجمع بين البعد الأمني والديني والاجتماعي. وفي هذا الإطار، تتميز التجربة المغربية بخصوصيتها الفريدة القائمة على المرجعية الدينية المرتبطة بمؤسسات دستورية كالمجلس العلمي الأعلى ووزارة الأوقاف، لضمان ترسيخ قيم الوسطية والاعتدال وحماية المجتمع من أي استغلال فكري أو ديني.

الفقرة الأولى: الأمن الروحي كأحد مكونات الأمن الشامل

يشكل الأمن الروحي دعامة قوية لحماية الهوية الدينية والثقافية وصون القيم الاجتماعية، والحفاظ على السلم المجتمعي، كما يكتسي أهمية خاصة في ظل انتشار التطرف الفكري والانحرافات الدينية، مما يستلزم من مختلف المتدخلين اعتماد استراتيجيات وقائية متعددة الأبعاد. كما يشكل إطاراً متوازناً يجمع بين البعد الوقائي والفكري والاجتماعي لضمان ممارسة الحرية الدينية في انسجام مع الثوابت الوطنية.

وفي هذا الإطار، أضاف الدستور المغربي طابعاً مؤسسياً على الأمن الروحي من خلال تكريس إمارة المؤمنين وحماية الدين الإسلامي باعتباره دين الدولة، إلى جانب إحداث آليات ومؤسسات رسمية تُعنى بتأطير الشأن الديني وضمان انسجامه مع متطلبات الأمن المجتمعي، في إطار احترام الحقوق والحريات الأساسية.

أولاً: مفهوم الأمن الروحي وتجلياته في دستور 2011

يكتسي مفهوم الأمن الروحي أهمية متزايدة ضمن المقاربات الحديثة للأمن الشامل، باعتباره بعداً وقائياً يهدف إلى تحصين المجتمع من مظاهر التطرف والانحراف العقدي والفكري، وضمان الاستقرار القيمي والديني للأفراد والجماعات،



بحيث لم يعد الأمن مقتصرًا على أبعاده التقليدية المرتبطة بحفظ النظام العام المادي، بل أصبح يشمل حماية الثوابت الدينية والوحدة المذهبية، بما يعزز السلم الاجتماعي والتماسك المجتمعي.

أ- مفهوم الأمن الروحي

يُعتبر الأمن لغةً، حسب تعريف الخليل بن أحمد الفراهيدي، من الفعل أمن، وهو ضدّ الخوف، فيقال: أَمِنَ يَأْمَنُ أَمْنًا، والمأْمَن موضع الأمن، كما أن الأمان هو إعطاء الأمانة. وفي السياق ذاته، عرّفه علي بن محمد الجرجاني بأنه «عدم توقّع مكروه في الزمان الآتي». أما الروح لغةً، فقد جاء في لسان العرب لابن منظور أنها النفس، تُذكر وتؤنث، وجمعها أرواح، وتأويل الروح هو ما به حياة النفس⁴. كما وردت كلمة الأمن وما يشتقّ منها في عدة آيات من القرآن الكريم، وذلك بالمعنى الذي نحن بصدد، أي الأمن الذي يدلّ على السلامة والطمأنينة النفسية، وانتفاء الخوف على حياة الإنسان، أو على ما تقوم به حياته من مصالح وأهداف وأسباب ووسائل، وهو مفهوم شامل لا يقتصر على الحماية المادية، بل يمتد ليشمل الاستقرار النفسي والعقدي والاجتماعي، بما يضمن أمن الفرد وأمن المجتمع في آنٍ واحد.

وفي هذا السياق، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ﴾ (فصلت: 41)، حيث يفهم من السياق العام للآية أنّ الإعراض عن الذكر الإلهي يُفضي إلى فقدان الطمأنينة والاستقرار الروحي، في حين يشكّل الالتزام بالقيم الدينية أساسًا للأمن النفسي والروحي⁵.

ويشير "أبوبكر محمد الطاف"⁶ إلى أن مفهوم الأمن في المجتمع يُعد فطرة إنسانية يقوم عليها الإجماع، إذ كلما وُجدت جماعة من الناس، اقتضى الأمر وجود سلطة حاکمة تسهر على رعاية مصالحهم، وتعمل على ضمان بقائهم وتقدمهم. ولذلك يُعدّ الأمن من أهم مطالب الحياة، بل لا تتحقق باقي المطالب إلا في ظل توفره. كما يرى "منير القادري بودشيش" أن الأمن الروحي "يتأتى في ظل مقاربة صوفية للأخلاق، يكون فيها السلوك الظاهري موافقًا للباطن، ويصدر

⁴ بنمومن محمود أمين وحميد عسلي: "الأمن الروحي رافعة للحكامة الأمنية بالمغرب: قراءة تحليلية بين سطور المقتضيات القانونية والتجليات الواقعية"، منشورات مجلة ابن خلدون للدراسات القانونية والاقتصادية والاجتماعية، العدد الثاني، مطبعة الأمنية بالرباط، 2021، ص: 383-399.

⁵ عبد الله بن عبد المحسن التركي، "الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام"، مقال منشور بتاريخ: 2008/05/24، ضمن إنتاجات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية، متوفر في الموقع الإلكتروني التالي: (<https://h7.cd/1gXddD>) ، اطلع عليه بتاريخ: 2025/12/05 على الساعة: 20 و30 دقيقة.

⁶ أبوبكر الطاف محمد، "دور التصوف في الأمن والسلام الاجتماعي"، مجلة القسم العربي، جامعة بنجاب لاهور بباكستان، العدد 24، 2017، ص: 17.



العمل تلقائياً عن القلب، سواء كان التزاماً فردياً أم جماعياً"، مفسراً ذلك بأن "الأخلاق في المنظور الصوفي تمتاز بكونها مشدودة إلى معاني روحية ربانية، وموصولة بمصدر علوي يؤمنها من الانعطاف والانحراف". وقد اتفقت العديد من الأبحاث على أن القلق والخوف يُعدّان من أبرز مسببات الاضطرابات النفسية، في حين يؤكد الإسلام أن الإيمان مصدر للطمأنينة والسكينة، حيث يكتسب الإنسان الذي يتشبع بالعقيدة الإسلامية منذ الصغر مناعة نفسية ضد هذه الاضطرابات، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ (الرعد: 28)⁷.

ورغم اختلاف التعاريف، لا يوجد تعريف جامع مانع لمفهوم الأمن الروحي، مما يجعله مفهوماً مرناً وواسع الدلالة. وعليه يمكن استنتاج أن الأمن الروحي لغة هو نقيض الخوف الذي يهدد النفس البشرية. أما اصطلاحاً، فيمكن استجلاء معالمة من خلال أحد خطب جلالة الملك محمد السادس لسنة 2004⁸، حيث اعتبر الأمن الروحي وظيفة وصلاحية حصريّة لإمارة المؤمنين، تتجلى في حماية العقيدة الدينية وصيانة المذهب. كما تتضح مقومات مفهوم الأمن الروحي بشكل أكثر دقة من خلال إحدى الرسائل السامية التي وجهها جلالته إلى المشاركين في الندوة العلمية الدولية حول ضوابط الفتوى الشرعية في السياق الإفريقي⁹، والتي أبرز فيها ثلاث ركائز أساسية للأمن الروحي، وهي: تحصين عقيدة الأمة، وصيانة وحدتها المذهبية، والذود عن ثوابتها وقيّمها.

وعليه، فإن المقصود بالأمن الروحي هو الحفاظ على العقيدة الدينية مما قد يهددها من مخاطر داخلية أو خارجية، والعمل على صون الهوية الدينية من كل أشكال التحريف، مما يشكل ركيزة صلبة وحجر الزاوية في أمن الوطن والمواطنين، باعتباره عنصراً جامعاً بين أمن الدولة وأمن الشعب، كما يشكل آلية وقائية أساسية ضد مختلف التهديدات

⁷ أبو عبد الرحمن الإدريسي، "الإسلام والأمن الروحي للإنسان" مقال منشور بتاريخ: 2015/06/15 في الموقع الإلكتروني التالي: (<https://h7.cl/1lRZb>) ، اطلع عليه بتاريخ: 2025/12/05 على الساعة: 21 و50 دقيقة.

⁸ مقتطف من الخطاب الملكي السامي للملك محمد السادس الموجه للشعب المغربي بتاريخ: 2004/04/30 بالدار البيضاء أمام أعضاء المجلس العلمي الأعلى والمجالس الإقليمية بمناسبة إعادة هيكلة الحقل الديني، حيث جاء فيه "لقد دأبنا، منذ تقلدنا إمارة المؤمنين ملتزمين بالبيعة المقدمة وما تقتضيه من حماية الملة والدين على إلاء الشأن الديني الأهمية الفائقة والحرص على قيام مؤسساته بوظائفها على أكمل وجه والعناية بأحوال الساهرين عليها والسير على النهج القويم لأسلافنا المنعمين في الحفاظ على الأمن الروحي للمغرب ووحدة المذهب المالكي...".

⁹ مقتطف من الرسالة الملكية للملك محمد السادس التي وجهها إلى المشاركين في الندوة العلمية الدولية حول ضوابط الفتوى الشرعية في السياق الإفريقي المنعقدة من 08 إلى 10 يوليوز 2023: "وإذا كنا قد أعلننا عن حرصنا الدائم والمستمر أكثر من مناسبة على تعزيز الأمن الروحي بمملكتنا بتحسين عقيدتها وصيانة وحدتها المذهبية والذود عن ثوابتها وقيّمها".



التي قد تمس الوحدة الوطنية، حيث برز مفهوم الأمن الروحي بشكل واضح في سياق تنامي الظاهرة الإرهابية عالميًا، مما عجل بإطلاق استراتيجيات وطنية للنهوض بالشأن الديني والعناية به.

ب- التأطير الدستوري والمؤسساتي للأمن الروحي

تشكل دسترة الدين الإسلامي وإمارة المؤمنين أساس الأمن الروحي في المغرب، وذلك من خلال توحيد المرجعية الدينية وتكامل أدوار المؤسسات الرسمية والمجتمعية في حماية الاستقرار الروحي ومواجهة التطرف.

1- دسترة الدين الإسلامي وإمارة المؤمنين

إن مفهوم الأمن الروحي يجد أساسه في دستور 2011 باعتباره أسمى قاعدة قانونية للمملكة. وقد تضمن هذا الأخير تصديرا يعد جزءا لا يتجزأ من مقتضياته، جاء في إحدى فقرته أن "المملكة المغربية دولة إسلامية ذات سيادة كاملة"، مؤكدا على أن "الهوية المغربية تتميز بتبوء الدين الإسلامي مكانة الصدارة فيها"، كما أن من التزاماتها حسب ما جاء في هذا التصدير: "تعميق أواصر الانتماء إلى الأمة العربية والإسلامية". كما جاء في الفصل الأول من الدستور في فقرته الثالثة: "تستند الأمة في حياتها العامة على ثوابت جامعة، تتمثل في الدين الإسلامي السمح". ثم جاء في الفصل الثالث منه أن "الإسلام دين الدولة". وعليه، فإن دسترة هذا المعطى، يؤكد على أن الدين المرجعي للدولة هو الإسلام.

وهنا، يظهر أن إمارة المؤمنين تعد دعامة أساسية للأمن الروحي، إذ تستمد مفهومها من التراث السياسي الإسلامي، وقد تم توظيفها بكثافة داخل الخطاب السياسي الرسمي¹⁰، على اعتبار أنها تضطلع بوظيفة الرئاسة العظمى والولاية العامة الجامعة القائمة بحراسة الدين وتبدير الشؤون الدينية للمواطنين. وقد وردت مؤسسة إمارة المؤمنين في جميع الدساتير المغربية منذ دستور 1962 إلى دستور 2011، باعتبارها مرجعية عليا مشرفة على الحقل الديني كونه مجالاً محفوظاً ومقدساً، حيث تضطلع بدور محوري في تنظيم الشأن الديني ومواجهة التوظيف السياسي للدين، وذلك من خلال استثمار رمزيها الدينية والسياسية في الخطاب والممارسة.

بنمومن محمود أمين وحמיד عسلي: "الأمن الروحي رافعة للحكمة الأمنية بالمغرب: قراءة تحليلية بين سطور المقتضيات القانونية والتجليات الواقعية"، مرجع سابق، ص: 386.¹⁰



ويُعد مفهوم إمارة المؤمنين من المفاهيم المركزية في الفكر السياسي الإسلامي إلى جانب الخلافة والإمامة العظمى، إذ ارتبط تاريخياً بلقب عمر بن الخطاب، بينما ارتبط مفهوم الخلافة بأبي بكر الصديق¹¹، مما يعكس تمايزاً دلاليًا ووظيفيًا بين هذه المفاهيم، ويؤكد البعد السياسي والمؤسساتي لإمارة المؤمنين كدعامة أساسية للأمن الروحي والاستقرار الديني في المغرب. وعليه فإن مؤسسة إمارة المؤمنين تقود الاجتهاد والتجديد في الحقل الديني، بحيث عرفت تحولاً في دستور 2011 إلى مؤسسة متكاملة منصوص عليها في الفصل 41 بشكل مستقل وموازي للفصل 42 من الدستور الذي يحدد وظائف الملك الدستورية وصلاحياته، على اعتبار أن الملك أمير المؤمنين الساهر على حفظ الملة والدين تأسيساً على شرعية نسبه الشريف الذي يصعد إلى رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم، وبهذه الصفة فهو يستمد شرعيته الدينية من الإسلام، كما يعتبر حكماً بين كل الفرقاء السياسيين والاجتماعيين ومترفعاً عن التحزب أو التعصب أو الانحياز لأية جهة.

وبالتالي، فإن إمارة المؤمنين وضعت منهجية جديدة لإعادة هيكلة الحقل الديني، بحيث لم يتوقف هذا الورش الكبير، بل شمل كل المجالات التي تصب جميعها في خانة تحصين الدين الإسلامي وتدبير الشأن الديني بطريقة ناجعة إذ عملت على إيجاد إدارة عصرية ناجعة تساهم في بلورة الرؤية الإصلاحية لتحسين المغرب من نوازع التطرف والإرهاب وضمان الأمن الروحي للمغاربة وحماية الثوابت الدينية القائمة على الاعتدال والانفتاح والتسامح.

2- حراس الأمن الديني الرسميين والثانويين

يتعدد حراس الأمن الديني في المغرب بين فاعلين رسميين وآخرين ثانويين:

• الفاعلون الرسميون:

- مؤسسة إمارة المؤمنين: تُعدّ مؤسسة إمارة المؤمنين فاعلاً مركزياً في الحقل الديني في المغرب، تستمد مشروعيتها من البيعة الشرعية، وتضطلع بدور أساسي في ضبط وتأطير الشأن الديني. ويتجسد هذا اللقب امتداداً لمفهوم الخلافة

¹¹- طيار يوسف، "تدبير الشأن الديني بالملكة: دراسة حول مستوى تأطير المسألة الدينية"، مقال منشور بمجلة المعرفة، العدد 27، ماي 2025، ص: 213.



الإسلامية، باعتباره نيابة عن صاحب الشريعة في حفظ الدين وتدير شؤون الأمة، بما يضمن الاستقرار الديني والسياسي وحماية مصالح الناس¹².

- **الفاعل الرسمي التنظيمي:** تعتبر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية فاعلا رئيسيا في عملية تأهيل الحقل الديني، حيث تتمتع بمكانة خاصة داخل النظام السياسي المغربي، على اعتبار أن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية هي الجهاز التنفيذي الأول والمباشر لجميع الاستراتيجيات والبرامج التي تسوغها إمارة المؤمنين، فهي تشكل القناة المركزية التي تعمل على ترجمة السياسة الدينية للدولة¹³.

- **المجلس العلمي الأعلى:** يتولى أمير المؤمنين رئاسة هذا المجلس، وتحدد المادة الثانية من الظهير الشريف المنظم له¹⁴ مهام المجلس العلمي الأعلى، ويتعلق الأمر أساسا بدراسة القضايا التي تُعرض عليه من طرف أمير المؤمنين والإشراف على عمل المجالس العلمية المحلية والعمل على ترشيد وتفعيل دورها في تأطير المادة الدينية للمواطنين.

- **المجالس العلمية المحلية:** لقد تم إحداث مجالس علمية تحل محل المجالس العلمية المحدثة بموجب الظهير الشريف الصادر في 8 أبريل 1981، بحيث يتوفر كل مجلس علمي محلي على رئيس وأعضاء يعينون بظهير شريف أيضا¹⁵.

- **الرابطة المحمدية للعلماء:** إن سياق الانتقال من رابطة علماء المغرب إلى الرابطة المحمدية لعلماء المغرب يترجمه التهميش الذي تعرض له العالم في أداء رسالته التنويرية وإقصائه من تسيير شؤون الدولة نظرا للعلم الذي يحمله¹⁶.

- **دار الحديث الحسنية:** جاء تأسيس دار الحديث الحسنية سنة 1964 لإتمام مركزة عملية إنتاج العلماء والتحكم فيها، وكذا من أجل إنتاج علماء جدد متميزين على مناهج الجدلية الحديثة، فدار الحديث الحسنية أريد لها أن تكون مؤسسة عصرية من خلال استقبال نوع من رجال الدين لهم تكوين عصري، فهي تهدف إلى الاعتناء بالدراسات الإسلامية العليا

¹² - محمد الشيخ بانن، "إمارة المؤمنين في الدستور المغربي"، مجلة القانون والمجتمع، العدد الرابع، نونبر/دجنبر 2021، جامعة ابن زهر - كلية الحقوق أيت ملول، ص: 123.

¹³ - بنمومن، محمود أمين و حميد عسلي، "الأمن الروحي رافعة للحكامة الأمنية بالمغرب"، مرجع سابق، ص: 388.

¹⁴ - الظهير الشريف رقم 1.80.20 بتاريخ 3 جمادى الآخرة 1401 (08 أبريل 1981)، يتعلق بإحداث المجلس العلمي الأعلى والمجالس العلمية الإقليمية، منشور بالجريدة الرسمية عدد: 3575 بتاريخ: 01 رجب 1401 (06 ماي 1981)، ص: 543.

¹⁵ - بنمومن، محمود أمين و حميد عسلي، الأمن الروحي رافعة للحكامة الأمنية بالمغرب - مرجع سابق، ص: 388.

¹⁶ - نفس المرجع، نفس الصفحة.



المختصة وتكوين متخصصين في العلوم الدينية، حيث يتلقى فيها الطلبة دروسا في العلوم القرآنية وعلوم الحديث وعلوم الفقه¹⁷.

- مؤسسة محمد السادس للعلماء الأفارقة: تركز السياسة المغربية اتجاه إفريقيا على مقاربة شمولية تهدف إلى تحقيق التنمية والاستقرار وصيانة الهوية الروحية، بالنظر للانتماء الجغرافي للمغرب للقارة الإفريقية، وقد حدد الظهير الشريف المحدث لهذه المؤسسة العلمية محاور مهامها ومسؤولياتها وخارطة طريق عملها في الاستناد إلى الروابط التاريخية والثقافية التي تجمع المغرب وإفريقيا، إذ تأتي المبادرة لتصب في خدمة الدين الإسلامي والتعريف بقيمه¹⁸.

• الفاعلون الثانويون:

- الطرق الصوفية والزوايا: تُعدّ الطريقة الصوفية السنية أحد المكونات الأساسية للمرجعية الدينية الموحدة، لما تضطلع به من ترسيخ قيم الإحسان والتزكية والتسامح وربط التدين بالأخلاق والسلوك القويم، بما يساهم في بناء تدين متوازن وتحصين الوجدان الديني من مظاهر الغلو والتطرف. ولا يُنظر إلى التصوف السني باعتباره ممارسة روحية معزولة، بل كمنهج تربوي متكامل يهدف إلى تحقيق الانسجام مع فطرة الإنسان، والتخفيف من الضغوط النفسية الناجمة عن تحولات العصر وتراجع منظومة القيم. كما تبرز التربية الصوفية، بما تقوم عليه من أسس عقدية مستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية، ومن سلوكات عملية قائمة على التزكية والتهذيب، كآلية فاعلة في تأطير الفرد وتعزيز اندماجه الإيجابي داخل جماعة المؤمنين، وفي ترسيخ قيم التعايش السلمي والتسامح والحوار، بما يعزز السلم الاجتماعي ويقوي المناعة الأخلاقية للمجتمع¹⁹، وبالتالي، فإن الطرق الصوفية والزوايا في المغرب تعد من أبرز الفاعلين الدينيين غير الرسميين الذين يمارسون تأثيرًا بالغًا في الأمن الروحي والاجتماعي للمجتمع المغربي.

¹⁷- نبذة عن مؤسسة دار الحديث الحسنية، واردة بالموقع الإلكتروني الرسمي للمؤسسة: (<https://edhh.ma>)، اطلع عليها بتاريخ: 2025/12/06 على الساعة:

12 و 15 دقيقة.

¹⁸- الظهير الشريف رقم 1.15.75 الصادر في: 07 رمضان 1436 (24 يونيو 2015) بشأن إحداث مؤسسة محمد السادس للعلماء الأفارقة، منشور بالجريدة

الرسمية عدد: 6372 بتاريخ: 25 يونيو 2015، ص: 5996.

¹⁹- اسموني محمد، "التصوف السني وصيانة الأمن الروحي"، مجلة الاستناد المغربية، العدد الخامس، 2021، ص: 206.



وفي هذا الإطار، تتماشى الدولة مع رؤية الزوايا وتتبع الطرق الصوفية المساندة للتوجه الديني الرسمي عن طريق مباركة مواسم الأضرحة عبر هدايا يقدمها وفد رسمي، إضافة إلى تلقي بعض الطرق والزوايا دعماً سنوياً، واحتضان رسمي للطرق الصوفية كالطريقة البوتشيشية، بالإضافة إلى جعل اعتناء مندوبي الشؤون الإسلامية بالزوايا يدخل ضمن مسؤولياتهم²⁰.

- الحركات الإسلامية التربوية والتوعوية: تلعب هذه الحركات الإسلامية دوراً مهماً في تعزيز الأمن الروحي والمجتمعي في المغرب من خلال تركيزها على التربية الدينية غير الرسمية التي تستهدف تنمية الوعي الديني الصحيح لدى الأفراد، وتقويم السلوك وفق مبادئ الإسلام السمحة، وهو ما يعزز من مقاومة الأفكار المتطرفة ويسهم في نشر قيم الوسطية والاعتدال داخل المجتمع.

وتعرف هذه الحركات في الأدبيات بأنها شبكات تربوية واجتماعية تنشط خارج الإطار الرسمي للدولة، وتستند في عملها إلى مفهوم "التربية" بوصفه عملية تزكية للنفس وتنمية روحية مستمرة لدى الأفراد، لا تقتصر على التعليم النظري بل تمتد إلى ممارسات تربوية تؤثر في السلوك الاجتماعي والثقافي بشكل عام. وتشير بعض الدراسات إلى أن الحركة الإسلامية باعتبارها إطاراً تربوياً دينياً تضع في صلب مشروعها عملية تزكية الأفراد والتربية في المعنى الإسلامي الذي يربط بين الاعتقاد والسلوك الواقعي، مما يجعلها عنصراً فاعلاً في ترسيخ الأمن الفكري والروحي لدى أفراد المجتمع، إذ تهدف التربية الإسلامية إلى ترسيخ مبادئ الحق والصبر والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو ما يعزز من قدرة الفرد والمجتمع على مواجهة التحديات الفكرية المعاصرة.

ثانياً: الأمن الروحي بين الضرورة الوقائية ومتطلبات الأمن الوطني الشامل

يشكل الأمن الروحي عنصراً وقائياً أساسياً لمواجهة مختلف التهديدات غير التقليدية، وبالتالي فهو مكون مهم داخل منظومة الأمن الوطني الشامل ورافعة لتعزيز الاستقرار وتشكيل اللحمة المجتمعية وحماية الأمن الوطني.

²⁰ - محمود أمين بنمومن/ عسلي حميد، "الأمن الروحي رافعة للحكامة الأمنية بالمغرب: قراءة تحليلية بين سطور المقتضيات القانونية والتجليات الواقعية"، مجلة ابن خلدون للدراسات القانونية والاقتصادية والاجتماعية، العدد 02، نونبر 2021، ص: 389.



أ- الأمن الروحي كضرورة وقائية في مواجهة التهديدات غير التقليدية

يلعب الأمن الروحي دورا مهما في رسم السياسات والتدابير الرامية إلى ترسيخ منظومة دينية وقيمية معتدلة، قادرة على توفير الطمأنينة النفسية والاستقرار العقدي للأفراد، بما يحول دون استقطابهم من طرف التيارات المتطرفة. فهو لا يقتصر على الجانب الديني الضيق، بل يشمل البعد القيمي والأخلاقي الذي يؤثر السلوك الاجتماعي ويعزز الانتماء الوطني²¹. وهنا تكمن الطبيعة الوقائية للأمن الروحي في كونه يشغل في مرحلة ما قبل الجريمة، أي قبل تحول الانحراف الفكري إلى سلوك عنيف يهدد النظام العام، حيث أثبتت مجموعة من التجارب أن المعالجة الأمنية الزجرية وحدها، رغم ضرورتها، تظل غير كافية إذا لم تُدعم بسياسات فكرية وتربوية ودينية تحاصر منابع التطرف. ومن ثم، يشكل الأمن الروحي خط الدفاع الأول ضد الاختراق الإيديولوجي، وذلك من خلال تجفيف منابع الغلو والتشدد، ونشر قيم الوسطية والاعتدال.

أما في السياق المغربي، يتجسد هذا البعد الوقائي في اعتماد مرجعية دينية موحدة قوامها العقيدة الأشعرية والمذهب المالكي والتصوف السني، وهي عناصر أسهمت تاريخيا في تحقيق التوازن الديني والاستقرار الاجتماعي، وحدت من انتشار النزعات التكفيرية الوافدة. كما يقوم الأمن الروحي على استقرار القيم والمعتقدات وضبط النفس وتنمية الوعي الأخلاقي، بحيث يصبح الفرد قادرا على التصدي للضغوط الخارجية والأفكار المتطرفة التي قد تهدد سلامته الفكرية والمجتمعية من منظور وقائي، مما يساهم في إنماء مقاومة الفرد والجماعة تجاه الانحرافات الفكرية والسلوكية، وترسيخ قيم الانتماء والاعتدال، وهو ما يقلل من فرص استغلال الفراغ الروحي أو النفسي من قبل الجماعات المتطرفة أو الحركات التي تهدف إلى زعزعة الاستقرار الاجتماعي.

من هنا، يظهر أن الأمن الروحي يشكل مكونا أساسيا للأمن الشامل، إذ يتجاوز الجانب المادي ليعزز الطمأنينة الداخلية للفرد والمجتمع، ويقوي القيم الأخلاقية والاجتماعية التي تحمي الهوية الوطنية في مواجهة التهديدات غير

²¹ - الخدي بندير ناصر يحي، "التربية الإسلامية ودورها في تحقيق الأمن والاستقرار الاجتماعي: دراسة وصفية"، أطروحة دكتوراه، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية أم درمان، جمهورية السودان، الموسم الجامعي: 2015-2016، ص: 02، الأطروحة متوفرة بالموقع الإلكتروني التالي: (<https://h7.d/1lShG>) ، اطلع عليها بتاريخ: 2025/12/08 على الساعة: 15 و15 دقيقة.



التقليدية، مثل التطرف الفكري والعنف الإيديولوجي والاستقطاب المجتمعي، كما يعمل الأمن الروحي كخط دفاع وقائي يحد من الانحرافات الفكرية والسلوكية قبل أن تتحول إلى مخاطر فعلية. وتتجلى آليات تعزيز هذا الأمن في التعليم القيمي والتنشئة على المبادئ الأخلاقية، وتفعيل دور المؤسسات الدينية الرسمية وغير الرسمية في توجيه الفكر بشكل معتدل ومتوازن، فضلاً عن دور مختلف الفاعلين في تعزيز المناعة الفكرية ضد الأفكار المتطرفة.

وبالتالي، يظهر أن الأمن الروحي يشكل جزءاً من الاستراتيجية الوطنية للوقاية من التطرف العنيف، وذلك من خلال ترسيخ الاعتدال الديني ودعم التماسك الاجتماعي. كما يساهم في تقوية اللحمة بين مكونات المجتمع وتقليل الانقسامات وتحقيق الحكامة الأمنية، حيث يربط بين الاستقرار النفسي للأفراد والاستقرار الاجتماعي والسياسي للدولة، مما يشكل سداً منيعاً لمواجهة مختلف التهديدات غير التقليدية وحماية المجتمع من المخاطر الفكرية والسلوكية على المدى الطويل.

ب- متطلبات إدماج الأمن الروحي ضمن منظومة الأمن الوطني الشامل

يقتضي إدماج الأمن الروحي في منظومة الأمن الوطني الشامل تجاوز المقاربة القطاعية، واعتماد رؤية شمولية قوامها التكامل بين مختلف الفاعلين المؤسسيين. فالأمن الوطني لم يعد مسؤولية الأجهزة الأمنية وحدها، بل أضحت نتاج تفاعل بين السياسات الدينية والتربوية والثقافية والاجتماعية. ولذلك يعد التأطير الديني المؤسسي أحد أهم متطلبات هذا الإدماج من خلال تمكين المؤسسات الدينية الرسمية من أداء أدوارها في التوجيه والإرشاد، وتكوين الأئمة والمرشدين تكويناً علمياً رصيناً يؤهلهم لمواجهة الخطابات المتطرفة بالحجة والمعرفة. كما يندرج إصلاح الحقل الديني ضمن هذه المتطلبات، بما يضمن ضبط الفتوى وتنظيم الخطاب الديني داخل الفضاءات الرسمية والرقمية²².

إلى جانب ذلك، تلعب التربية والتعليم دوراً مهماً في ترسيخ الأمن الروحي عبر إدماج قيم التسامح والاختلاف والاعتدال في المناهج الدراسية، بما يساهم في بناء شخصية متوازنة قادرة على مقاومة الاستقطاب الإيديولوجي. كما لا يمكن إغفال دور الإعلام في دعم هذا التوجه، وذلك من خلال نشر خطاب ديني مستنير، ومواجهة المحتويات المتطرفة التي

²² - الصحراوي صابر "دور المرتكز الديني في تعزيز الحكامة الأمنية بالمغرب"، مجلة مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، عدد: 34، 2024، ص 200.



تنتشر عبره، وهذا ما يفيد بأن الأمن الروحي لا يقتصر فقط على الوقاية من التطرف، بل يمتد ليشمل تفعيل دور مختلف المتدخلين في الشأن الديني في المغرب، مع تعزيز الثقة بين الفرد والدولة، وتقوية الشعور بالانتماء والولاء للمؤسسات. فكلما شعر المواطن بالطمأنينة الروحية والعدالة القيمية، كلما كان أكثر استعداداً للانخراط الإيجابي في حفظ الأمن والنظام العامين والمساهمة في التنمية²³.

يظهر إذن، أن الأمن الروحي يشكل رافعة أساسية لتحقيق الأمن الوطني الشامل، باعتباره يشغل على البعد العميق للأمن، أي الإنسان في وعيه وقيمه، وليس فقط في سلوكه الخارجي، وهو ما يجعل منه عنصراً مكماً للأمن المادي لا بديلاً عنه، في إطار مقارنة وقائية واستباقية. كما يقتضي إدماج الأمن الروحي ضمن منظومة الأمن الوطني الشامل اعتماد مقارنة وقائية مندمجة، تقوم على التنسيق المستمر بين مختلف المتدخلين في الشأن الديني، وتوحيد الرؤية الاستراتيجية حول طبيعة التهديدات غير التقليدية. فغياب التنسيق المؤسسي من شأنه إضعاف نجاعة السياسات العمومية، وخلق تداخل في الاختصاصات، مما قد يؤدي إلى فراغات تستغلها بعض التيارات المتطرفة.

وفي هذا الإطار، يُعدّ التنسيق بين مصالح المديرية العامة للأمن الوطني ومختلف الفاعلين الدينيين أحد المرتكزات الأساسية لحماية الأمن الروحي في المغرب²⁴، حيث تضطلع المديرية العامة برصد الخطاب المتطرف وتحليل آليات الاستقطاب الفكري، في إطار احترام الحقوق والحريات الأساسية التي يضمنها الدستور، لا سيما الفصلان 19 و24 منه. وتبرز أهمية هذا التنسيق في اعتماد مقارنة وقائية متعددة الأبعاد، تقوم على التكوين المستمر للأئمة، وتنظيم الندوات التوعوية، وإطلاق مبادرات مجتمعية موجهة لفئة الشباب، بما يحقق التكامل بين الأبعاد الأمنية والوقائية في انسجام تام مع الثوابت الدستورية للمملكة²⁵.

يمكن القول، إن الأمن الروحي لم يعد ترفاً فكرياً أو خياراً ثانوياً، بل أضحت ضرورة استراتيجية تفرضها طبيعة التهديدات المعاصرة. فبقدر ما يساهم في تحصين المجتمع من التطرف والانحراف، بقدر ما يعزز أسس الأمن الوطني الشامل

²³ - "الثوابت الدينية للمملكة المغربية"، مقال منشور بالموقع الإلكتروني التالي: (<https://h7.cl/1ISge>)، اطلع عليه بتاريخ: 2025/12/08 على الساعة: 13 و45 دقيقة.

²⁴ - الفصلين 19 و24 من دستور 2011.

²⁵ - الخطاب الملكي السامي للملك محمد السادس بمناسبة إعادة هيكلة الحقل الديني بتاريخ: 30 أبريل 2004.



ويضمن استدامته. غير أن تحقيق ذلك يظل رهيناً بتبني سياسات عمومية مندمجة، قوامها التنسيق بين الفاعلين الدينيين والأمنيين والتربويين، في أفق بناء أمن شامل يرتكز على الوقاية، ويضع الإنسان في صلب معادلة الاستقرار.

الفقرة الثانية: الخصوصية المغربية في تدبير الأمن الروحي

تتجلى الخصوصية المغربية في تدبير الأمن الروحي عبر الجمع بين المرجعية الدينية الموحدة وضبط التعدد الديني، حيث تلعب المؤسسات الدينية دوراً مزدوجاً في الوقاية الروحية وتنظيم الشأن الديني بما يضمن الاستقرار وتدعيم اللحمة الوطنية.

أولاً: إشكالية المرجعية الدينية الموحدة وحدود التعدد

تشكل المرجعية الدينية الموحدة ركيزة أساسية للأمن الروحي في المغرب، ترتكز على توحيد العقيدة والمذهب والإمامة، مع ضبط حدود التعدد الديني والمذهبي بما يحافظ على الوحدة الوطنية ويصون الأمن الروحي للمغاربة.

1- مفهوم المرجعية الدينية الموحدة وأسسها الشرعية

تعتبر المرجعية الدينية إطاراً ناظماً ومتكاملاً يؤثر فهم الدين الإسلامي وممارسته داخل المجتمع، ويضبط علاقته بمختلف المجالات القيمية والاجتماعية والمؤسسية. فالمرجعية الدينية الموحدة لا تُختزل في مجرد اختيار فقهي أو عقدي ضيق، بل تقوم على منظومة متكاملة من الثوابت الدينية المشتركة التي تشكل قاسماً روحياً جامعاً بين أفراد المجتمع، وتساهم في تحقيق الانسجام العقدي والاعتدال الفكري والاستقرار الاجتماعي.

وتستند هذه المرجعية الدينية في السياق المغربي، إلى أسس راسخة ومتداخلة، يأتي في مقدمتها اعتماد العقيدة السنية الأشعرية باعتبارها إطاراً عقدياً وسطياً يجمع بين النقل والعقل، ويكرّس قيم الاعتدال ونبذ الغلو والتشدد. كما تقوم على المذهب المالكي في الفقه بوصفه مذهباً متجذراً في التاريخ الديني للمغرب، حيث يتميز بالمرونة ومراعاة المصالح



والاعتداد بالأعراف، بما يجعله أكثر قابلية للتفاعل الإيجابي مع مختلف التحولات الاجتماعية دون الإخلال بثوابت الشريعة الإسلامية²⁶.

لقد كان علماء المذهب المالكي أشدّ التصاقاً بهموم الناس²⁷، ساعين في قضاء حوائجهم، والانتصار لمصالحهم، والحرص على تنزيل الأحكام الشرعية بما يحقق العدل والإنصاف ويراعي واقع المجتمع وأعرافه. كما اشتهر قضاتهم بالسعي الجاد في إحقاق العدل بين الناس، بعيداً عن الجمود أو التعسف في تطبيق النصوص، وهو ما جعل القضاء في إطار هذا المذهب أداة لتحقيق الاستقرار الاجتماعي وحماية الحقوق، لا مجرد وسيلة للفصل الشكلي في الخصومات. وقد أكد هذا المعنى ابن تيمية بقوله: "وكذلك كانت الأمصار التي ظهر فيها مذهب أهل المدينة يكون فيها من الحكم بالعدل ما ليس في غيرها، من جعل صاحب الحرب متبعاً لصاحب الكتاب ما لا يكون في الأمصار التي ظهر فيها مذهب أهل العراق ومن اتبعهم، حيث يكون في هذه والي الحرب غير متبع لصاحب العلم، وقد قال الله تعالى في محكم تنزيله: ﴿ولقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب﴾ (الحديد، الآية: 25). إذن فقوم الدين بكتاب يهدي، وكفى بربك هادياً ونصيراً²⁸.

كما تضطلع إمارة المؤمنين، في هذا الإطار، بدور محوري في توحيد المرجعية الدينية الوطنية وصيانتها، باعتبارها مؤسسة دستورية ذات مشروعية دينية وتاريخية، تضطلع بمهمة السهر على حماية الملة والدين، وضمان وحدة الاختيارات العقديّة والمذهبية للأمة، وبالتالي تحصين المجال الديني من محاولات التوظيف السياسي أو الإيديولوجي المتطرف، والحفاظ على تماسك الهوية الدينية المغربية القائمة على الثوابت الجامعة، مما يعزز الثقة في المؤسسات الدينية الرسمية، ويحدّ من انتشار القراءات الدينية غير المؤطرة أو المنحرفة. ويجد هذا التوجه أساسه في العناية الخاصة التي يوليها أمير المؤمنين لتحقيق الأمن الروحي، حيث أكد جلالته في هذا السياق: "إننا لعازمون على المضي قدماً للارتقاء بالشأن الديني للمملكة، إلى ما تتطلعون إليه وكافة رعايانا الأوفياء، من تأهيل وتجديد، وباعتباره في صلب الإصلاحات الوطنية الحيوية التي نقودها، وفي مقدمتها توفير الأمن الروحي والحفاظ على الهوية الدينية الإسلامية المغربية، المتميزة بلزوم السنة

²⁶ لغيبسي أناس، "إسهامات المذهب المالكي في تحقيق الأمن الروحي"، مجلة الاستناد المغربية، العدد الخامس، 2021: ص: 64.

²⁷ لغيبسي أناس، مرجع سابق، ص: 64.

²⁸ لغيبسي أناس، نفس المرجع، نفس الصفحة.



والجماعة، والوسطية والاعتدال والانفتاح، والدعوة إلى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة، وما يرتبط بها من مبادئ الإسلام السمحة²⁹.

وبالتالي، يبرز من خلال هذا التوجيه الملكي أن إمارة المؤمنين لا تقتصر على بُعد رمزي أو ديني محض، بل تشكل ركيزة استراتيجية في ترسيخ الاستقرار القيمي والعقدي، وضمان انسجام التدين المجتمعي مع مقومات الاعتدال والوسطية، بما يخدم الأمن الروحي ويعزز السلم الاجتماعي.

في السياق ذاته، يبرز الدور المحوري للخطاب الديني الرسمي، الذي تضطلع به مؤسسات التأطير الديني، وفي مقدمتها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية والمجالس العلمية، في تنزيل المرجعية الدينية على مستوى التوجيه والوعظ والإرشاد. ويساهم هذا الخطاب في ترسيخ قيم الوسطية والاعتدال، امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة: 143)³⁰، كما يربط بين التدين وخدمة الصالح العام وتعزيز السلوك المدني، انسجاماً مع المقاصد الأخلاقية للإسلام القائمة على الإصلاح والترقية، ويساهم في ترسيخ مبدأ حب الوطن باعتباره قيمة دينية وأخلاقية أصيلة، تتجلى في الأمر القرآني بحفظ الأمن والاستقرار، كما في قوله تعالى: ﴿الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ (قريش: 4)، بما يجعل الانتماء الوطني جزءاً من الوعي الديني، ويؤكد أن الحفاظ على استقرار الدولة ووحدة المجتمع يدخل ضمن مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيقاً لمصالح العباد وصوناً لكيان الأمة. وبذلك، تتجلى المرجعية الدينية الموحدة كمنظومة شمولية متكاملة، لا تقتصر على ضبط الشأن الديني فحسب، بل تمتد وظائفها إلى تعزيز الأمن الروحي، وتحصين الهوية الدينية الوطنية، ودعم الاستقرار الاجتماعي والسياسي، في إطار توازن دقيق بين الثوابت الدينية ومتطلبات الواقع المعاصر.

2- التعدد الديني والمذهبي في ظل المرجعية الدينية الموحدة

تطرح التعددية الدينية والمذهبية تحدياً في المغرب، حيث يوازن بين احترام حقوق الأقليات الدينية والحفاظ على المرجعية الموحدة للأمن الروحي، لضمان الاستقرار الاجتماعي والسياسي.

²⁹ الخطاب الملكي السامي الذي ألقاه الملك محمد السادس يوم السبت 27 شتنبر 2008 بمسجد محمد السادس بتطوان خلال ترؤسه للدورة العادية للمجلس

العلمي الأعلى.

³⁰ -بومزوغ سعيد، "الخطاب الديني المعتدل وأثره في تحقيق الأمن الروحي للمغاربة بالمغرب"، مجلة الاستناد المغربية، العدد الخامس، 2021، ص: 294.



• حدود القول بتبني المغرب للتعددية الدينية

لا يمكن القول إن المغرب يتبنى التعددية الدينية بالمعنى الدستوري أو المرجعي، أي باعتبارها أساساً مؤسساً لهوية الدولة أو لنظامها الديني، ذلك أن الدستور المغربي حسم في المرجعية الدينية للدولة بنصه الصريح على أن الإسلام هو الدين الرسمي للدولة، وأن إمارة المؤمنين تشكل الضامن لوحدة المرجعية الدينية وحماية الملة والدين. غير أن هذا الأمر لا يعني إنكار وجود التعدد الديني داخل المجتمع المغربي أو التضييق عليه، بل إن التبني هنا ينصرف إلى ضمان حرية المعتقد وممارسة الشعائر الدينية في إطار النظام العام والاختيارات الدستورية للأمة، وليس إلى إقرار التعددية الدينية كمرجعية متساوية مع الإسلام³¹.

ويتجلى هذا التوجه في عدد من المقتضيات الدستورية والتشريعية، من بينها الفصل 22 من الدستور الذي ينص على أنه: «لا يجوز المس بالسلامة الجسدية أو المعنوية لأي شخص، في أي ظرف ومن قبل أية جهة كانت، خاصة أو عامة»، وهو ما يشمل حماية الحقوق المعنوية المرتبطة بالحرية الدينية وعدم الإكراه في المعتقد، انسجاماً مع قوله تعالى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ (سورة الكهف، الآية 29)³².

كما يؤكد الفصل السابع من دستور 2011 هذا التوازن، وذلك من خلال منعه تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني، وهو منع لا يُقصد به حظر التعدد الديني أو تقييد حرية المعتقد، بقدر ما يرمي إلى تنظيم المجال الديني وحمايته من التوظيف السياسي، وصون التعدد الديني من التحول إلى أداة للتمييز أو الفوضى، بما ينسجم مع مقاصد النظام العام الدستور، كما يتعزز هذا التوجه كذلك من خلال التشريع الأسري، إذ نصت المادة الثانية من مدونة الأسرة (القانون رقم 70.03) على سريان أحكامها على المغاربة المسلمين، مع الإقرار بحق غير المسلمين في الاحتكام إلى قوانينهم الخاصة في مسائل الأحوال الشخصية، وهو ما يعكس اعترافاً قانونياً بالتعدد الديني داخل المجتمع، دون المس بالمرجعية الإسلامية العامة للدولة³³.

³¹ خروبات محمد، "التعددية الدينية وحوار الأديان في المغرب"، مجلة الاستناد المغربية، العدد الخامس، 2021، ص: 27.

³² خروبات محمد، مرجع سابق، ص: 28.

³³ نفس المرجع، نفس الصفحة.



• مستقبل التعددية الدينية في المغرب في ظل التحولات

يُوظَّف مصطلح "التعددية الدينية" في بعض الأحيان توظيفًا فضفاضًا، يُخلط فيه بين أبعاده الفلسفية والسياسية، أو يُستدعى فيه البعد التاريخي بمعزل عن الواقع المعاصر، بل وقد يتحول أحيانًا إلى مجرد شعار إيديولوجي. فالكلام النظري عن التعددية الدينية يظل شيئًا، بينما تبقى الممارسة السياسية والمؤسسية شيئًا آخر. غير أن الوضع في المغرب يختلف عن كثير من السياقات، إذ إن التعددية الدينية ليست مجرد مفهوم نظري، بل تشكل ممارسة واقعية مؤطرة ضمن السياسة الدينية الرسمية للدولة، كما يؤكد ذلك عدد من الباحثين، ومنهم الدكتور "محمد خروبات" في حديثه عن التعددية الدينية وحوار الأديان في المغرب، حيث يتم تناول هذا الموضوع انطلاقًا من القرارات الرسمية والممارسة المؤسسية، لا من الكتابات الصحفية أو القراءات المذهبية والإيديولوجية³⁴. وهذا ما يفيد بأن المغرب يقر بوجود التعددية الدينية ويحترمها، ولا يسعى إلى مضايقة أتباع الديانات الأخرى، غير أن هذا التعدد يظل منظمًا ومؤطرًا بأحكام القانون في إطار دولة الحق والقانون، بما يمنع أي فئة من استغلاله للإضرار بفئة أخرى أو المساس بالنظام العام. ويظل مستقبل هذه التعددية مستقرًا ومنضبطًا تحت مظلة إمارة المؤمنين التي تشكل مرجعية دينية دستورية ثابتة وضامنة لحقوق التدين وحماية التعايش الديني في المغرب. إلا أنه يُثار أحيانًا أن التعددية الدينية في المغرب تعرف تراجعًا ملحوظًا، غير أن هذا التراجع لا يُقاس بسياسات التضييق أو غياب التسامح الديني، وإنما يُفسَّر أساسًا بعوامل ديموغرافية وتاريخية خاصة ببعض الديانات. فتراجع أعداد اليهود، على سبيل المثال، يعود بالأساس إلى الهجرة نحو إسرائيل، كما أن تقلص عدد المسيحيين يرتبط بتحويلات داخلية تخص المسيحية نفسها، وليس بسياسات الدولة المغربية، حيث يكذب التاريخ المغربي الادعاءات القائلة بعدم التسامح، إذ عاش اليهود والمسيحيون إلى جانب المسلمين في جو من التعايش³⁵.

أما التحديات التي قد تواجه مستقبل التعددية الدينية في المغرب، فهي تعود أساسًا إلى تحديات دينية وعقدية مرتبطة بانتشار مظاهر التطرف والتشدد، وهي ظواهر عالمية لا تقتصر على دين بعينه. وإذا ما طالت المتابعات القضائية

³⁴ - نفس المرجع، نفس الصفحة.

³⁵ - نفس المرجع، نفس الصفحة، ص: 29.



بعض الأفراد المنتمين إلى ديانات أخرى، فإن ذلك لا يرتبط بمعتقدهم الديني، وإنما بالخروقات القانونية المرتكبة، إذ يخضع الجميع، مسلمين وغير مسلمين، لمبدأ المساواة أمام القانون. كما أن بعض الانتقادات الموجهة للتشريع المغربي، سواء فيما يتعلق بمقتضيات مدونة الأسرة أو الفصل 220 من القانون الجنائي، تُبنى غالبًا على تأويلات متجزأة تخرج النصوص عن سياقها، في حين أن هذه المقتضيات تهدف أساسًا إلى حماية حرية المعتقد ومنع الإكراه الديني، مع الحفاظ على الثوابت الدستورية والنظام العام.

وخلاصة القول، فإن مستقبل التعددية الدينية في المغرب يظل محكومًا بمنطق التوازن بين احترام حرية المعتقد من جهة، وصيانة المرجعية الدينية الموحدة والثوابت الدستورية من جهة أخرى، في إطار إمارة المؤمنين باعتبارها الضامن الأساسي للاستقرار الديني والأمن الروحي.

ثانيًا: دور المؤسسات الدينية بين الوقاية الروحية والضبط المؤسساتي

تلعب المؤسسات الدينية في المغرب، من إمارة المؤمنين والمجلس العلمي الأعلى إلى وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دورًا مزدوجًا يجمع بين الوقاية الروحية وتوحيد المرجعية الدينية من جهة، والضبط المؤسساتي وتنظيم المجال الديني من جهة أخرى، بما يعزز الأمن الروحي والاستقرار الوطني.

1- إمارة المؤمنين والمجلس العلمي الأعلى: الوقاية الروحية وتوحيد المرجعية الدينية

تُعدّ إمارة المؤمنين حجر الزاوية في النظام الديني المغربي، إذ تضطلع بدور وقائي أساسي يهدف إلى حماية الملة والدين وصيانة الثوابت الدينية للأمة. وقد كرّس دستور 2011 هذا الدور من خلال الفصل 41، الذي خول لأمر المؤمنين صلاحية السهر على احترام الإسلام وضمان حرية ممارسة الشؤون الدينية، بما يحقق التوازن بين وحدة المرجعية الدينية واحترام التعدد الديني، حيث يُسهم هذا الدور في تحصين المجتمع من الانزلاقات العقدية والفكرية، وتعزيز الأمن الروحي باعتباره أحد مقومات الاستقرار.



ويُعزز هذا الدور ما أكّده الملك محمد السادس في خطابه السامي أمام أعضاء المجلس العلمي الأعلى بتاريخ 14 فبراير 2015، حين شدد على أن إمارة المؤمنين ليست مجرد وظيفة رمزية، بل إطار دستوري لضمان وحدة المرجعية الدينية وحماية الطمأنينة الروحية للمواطنين، ومنع أي استغلال سياسي أو إيديولوجي للدين، وأكد الملك في نفس الخطاب أن المغرب يلتزم بثوابته الدينية والاعتدال في ممارسة الشعائر واحترام التعدد الديني المنظم، باعتباره مكوّنًا من مكونات الهوية الوطنية والتعايش السلمي.

ولا يقتصر دور إمارة المؤمنين على البعد الرمزي أو الديني الصرف، بل يمتد ليشمل وظيفة تنظيمية وتأطيرية للحقل الديني، من خلال توحيد المرجعيات العقدية والمذهبية، وضمان انسجام الخطاب الديني مع الثوابت الوطنية³⁶. ويساهم هذا التأطير في الحد من تعدد التأويلات الدينية المتعارضة التي قد تؤدي إلى الانقسام أو التطرف، بما يعزز وحدة الأمة الدينية ويحافظ على تماسكها الاجتماعي. ومن ثمّ، فإن إمارة المؤمنين تشكل الإطار الدستوري والمؤسساتي الجامع الذي يضمن استمرارية النموذج الديني المغربي القائم على الاعتدال والوسطية، ويؤمّن التوازن الدقيق بين حماية الثوابت الدينية من جهة، واحترام حرية التدين والتعدد الديني المنظم من جهة أخرى، بما يجعلها ركيزة أساسية في بناء الأمن الروحي وترسيخ السلم الديني داخل المجتمع المغربي.

وفي السياق ذاته، يضطلع المجلس العلمي الأعلى، باعتباره الهيئة العلمية العليا المكلفة بتوحيد الفتوى، بدور محوري في الوقاية الروحية، من خلال ضبط المرجعية الفقهية والعقدية، وتأطير الخطاب الديني وفق المذهب المالكي والعقيدة الأشعرية والتصوف السني. ويسهم هذا التأطير في مواجهة مظاهر الغلو والتطرف، ويحول دون تعدد المرجعيات الدينية المتصارعة داخل المجتمع، بما يعزز الانسجام الديني ويحافظ على وحدة الأمة.

كما تتجلى الوقاية الروحية التي يضطلع بها المجلس العلمي الأعلى في توجيه العلماء والخطباء، وتأطير العمل الوعظي، وإصدار الفتاوى الجماعية التي تستجيب لقضايا المجتمع المعاصر بمنهجية علمية متوازنة. ويساهم هذا التأطير في بناء مناعة فكرية لدى الأفراد، ويحد من قابلية المجتمع للاختراق الإيديولوجي أو الاستقطاب الديني. وبالتالي توحيد

³⁶ - المجلس العلمي الأعلى، "المرجعيات الفقهية والتوجهات العقدية في المغرب: دراسة تنظيمية وتأطيرية"، الرباط، (وثيقة غير منشورة).



المرجعية الدينية باعتبارها أداة وقائية أساسية في مواجهة مختلف التهديدات غير التقليدية، خاصة التطرف العنيف، مما ينعكس إيجاباً على الاستقرار الأمني العام ويحقق حكمة أمنية رشيدة للدولة.

2- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: الضبط المؤسسي وتنظيم المجال الديني

إلى جانب الدور الوقائي الذي تضطلع به إمارة المؤمنين والمجلس العلمي الأعلى، تضطلع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدور تنظيمي مؤسسي أساسي، يهدف إلى ضبط المجال الديني وتأطيره قانونياً، بما يضمن انسجام الممارسة الدينية مع الثوابت الدستورية ومتطلبات النظام العام³⁷. ويتجلى هذا الدور في الإشراف على المساجد وتنظيم الخطابة والدروس الوعظية، وتأطير التعليم العتيق وفق القوانين والظواهر المنظمة للحقل الديني، بما يضمن توحيد المرجعية العلمية وتنظيم الخطاب الديني في كل المؤسسات الدينية الرسمية.

ويعزز هذا الدور ما أكدّه الملك محمد السادس في خطابه السامي بمناسبة افتتاح السنة الدراسية للمعاهد الدينية بتاريخ 2 أكتوبر 2016، حين شدد على أن "وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية مسؤولة عن تأطير الحياة الدينية وحماية الأمن الروحي للمواطنين، ونشر قيم الاعتدال والوسطية، ومواجهة التطرف الفكري أو الاستغلال السياسي للدين"³⁸. كما أكد الملك على ضرورة انسجام جميع المؤسسات الدينية مع الثوابت الوطنية، مع احترام حرية المعتقد وتنظيم التعددية الدينية ضمن إطار قانوني مؤسسي.

كما تحرص الوزارة على منع التوظيف السياسي أو الإيديولوجي للدين، انسجاماً مع الفصل السابع من دستور 2011، الذي يمنع تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني³⁹، ومع الفصل 220 من القانون الجنائي الذي يجرم الإكراه على تغيير الدين أو استغلال الهشاشة الدينية للغير⁴⁰. ويهدف هذا الضبط المؤسسي إلى تحقيق توازن دقيق بين حرية التدين من جهة، وحماية النظام العام ووحدة المرجعية الدينية من جهة أخرى، بما يعزز الأمن الروحي ويضمن استقرار التعددية الدينية المنضبطة داخل المجتمع. وبالتالي فإن المؤسسات الدينية في المغرب تؤدي أدواراً متكاملة تتوزع بين

³⁷ - الفصلين: 03 و 41 من دستور 2011.

³⁸ - الخطاب الملكي السامي للملك محمد السادس بمناسبة افتتاح السنة الدراسية للمعاهد الدينية بتاريخ: 02 أكتوبر 2016، مرجع سابق.

³⁹ - الفصل: 07 من دستور 2011.

⁴⁰ - الفصل: 220 من مجموعة القانون الجنائي المغربي.



الوقاية الروحية التي تضطلع بها إمارة المؤمنين والمجلس العلمي الأعلى، والضبط المؤسساتي الذي تمارسه وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، في إطار مرجعية دستورية موحدة تشكل ضماناً أساسية للأمن الروحي والاستقرار الديني للمجتمع.

المطلب الثاني:

دور المديرية العامة للأمن الوطني في حماية الأمن الروحي في المغرب

يعد كل من الأمن الروحي والأمن الفكري من المكونات غير المادية للأمن الشامل، غير أن لكل منهما مجالاً ووظيفة متميزة في حماية استقرار الفرد والمجتمع. فالأمن الروحي، كما تمت الإحاطة به في المطلب الأول، يرتبط أساساً بحماية القيم الدينية والأخلاقية والمرجعية العقدية للمجتمع، حيث يهدف إلى ترسيخ الطمأنينة الداخلية والاعتدال الديني، بما يضمن سلامة الانتماء الروحي والهوية الدينية للأفراد، كما يرمي إلى الوقاية من الانحرافات العقدية والتوظيف المتطرف للدين، عبر توحيد المرجعية الدينية وترسيخ القيم الأخلاقية الجامعة، بمشاركة مختلف المتدخلين في الحقل الديني، سواء المؤسسات الرسمية أو الفاعلين غير الرسميين. في المقابل، يركز الأمن الفكري على حماية المنظومة الفكرية والعقلية للمجتمع من الأفكار الهدامة والمتطرفة، سواء كانت دينية أو سياسية أو إيديولوجية، كما يهدف إلى صيانة الوعي الجماعي وضمان التوازن في التفكير النقدي، حيث يعتمد الأمن الفكري على آليات مختلفة منها على وجه تفعيل الجانب الوقائي عن طريق وضع استراتيجيات قبلية لمحاربة التطرف الفكري.

وعلى الرغم من تداخل المفهومين معاً، فإن الأمن الروحي يشكل الأساس القيمي الذي يغذي الأمن الفكري، في حين يُعد الأمن الفكري الامتداد العقلاني الذي يترجم الاستقرار الروحي إلى وعي وسلوك اجتماعي متوازن، مما يجعلهما معاً ركيزتين أساسيتين في مواجهة مختلف التهديدات التي تمس بالنظام العام، وترسيخ ثقافة الاعتدال والتسامح والتعايش بين الأديان.

وفي هذا السياق، تضطلع المديرية العامة للأمن الوطني بدور محوري في حماية الأمن الروحي في المغرب، وذلك من خلال منظومة متكاملة تجمع بين الآليات الأمنية المباشرة لمواجهة التهديدات الفكرية المتطرفة، والتعاون المؤسساتي مع باقي الفاعلين الدينيين لترسيخ القيم الدينية المعتدلة. فمن جهة، تعتمد المديرية العامة على استراتيجيات استباقية



تشمل الرصد والتحليل الأمني للتيارات الفكرية المتطرفة، وتعزيز الوعي الوقائي لدى المواطنين. ومن جهة أخرى، تعمل على توحيد جهودها مع وزارة الأوقاف والمجلس العلمي الأعلى والجمعيات الدينية والثقافية، وذلك لضمان انسجام البرامج الدينية مع المرجعية الشرعية الموحدة، بما يساهم في ترسيخ قيم الاعتدال والتسامح ويعزز الاستقرار الروحي والاجتماعي بالمملكة.

الفقرة الأولى: الآليات الأمنية في مواجهة التهديدات الفكرية المتطرفة

يشكل التصدي للتهديدات الفكرية المتطرفة تحدياً للأمن الروحي، ويتطلب موازنة التدخل الأمني الوقائي مع احترام حرية الفكر وضمان الشرعية القانونية للعمل الاستخباراتي.

أولاً: إشكالية المقاربة الوقائية وحدود التدخل الأمني في المجال الفكري

يُمثل الأمن الفكري ركيزة أساسية للأمن الروحي في المغرب، وتعتمد المقاربة الوقائية في المجال الفكري على المرجعية الدستورية لتأطير الخطاب وتعزيز القيم مع الحفاظ على حدود حرية الفكر.

1- مفهوم الأمن الفكري وأساسه الدستوري

يُعرّف الأمن الفكري بأنه مجموع التدابير والآليات الوقائية التي تعتمدها الدولة والمجتمع لتحصين الأفراد من الانحرافات العقيدية والفكرية، وضمان سلامة الفهم المعتدل للقضايا الدينية والسياسية والاجتماعية، بما يساهم في حفظ النظام العام وتحقيق الاستقرار. كما يشمل تفعيل دور المؤسسات التربوية في تنمية الوعي، بما يحمي المجتمع ويصون هويته الفكرية⁴¹.

كما يركز الأمن الفكري على حماية المنظومة الفكرية والقيمية للمجتمع من الأفكار المتطرفة والهدامة التي تهدد توازنه واستقراره، سواء كانت ذات طابع ديني أو إيديولوجي أو سياسي. ويهدف هذا النوع من الأمن إلى صيانة الوعي الجماعي وتعزيز التفكير المعتدل القائم على الحوار والنقد البناء، بما يضمن انسجام الفكر الفردي مع الثوابت الدستورية

⁴¹ - العموري نصيرة وبهيبة بطاوي "تحقيق الأمن الفكري لدى الناشئة بين دور المدرسة وتداعيات العولمة"، مجلة الحكمة للدراسات الفلسفية، العدد 01، 2023



والوطنية. ويستند الأمن الفكري في المغرب إلى أساس دستوري واضح، يتجلى في حماية الثوابت الدينية والوطنية، وضمان حرية الفكر والرأي في إطار احترام النظام العام والقيم الجامعة. كما يعكس الدستور التزام الدولة بمحاربة التطرف والعنف الفكري، وترسيخ مبادئ الاعتدال والتسامح، مما يجعل الأمن الفكري ركيزة أساسية من ركائز الاستقرار المجتمعي والأمن الشامل

وفي هذا الإطار نص الفصل 03 من دستور 2011 على أن الإسلام دين الدولة، مع ضمان حرية ممارسة الشؤون الدينية، كما ينص الفصل 25 منه على حرية الفكر والرأي والتعبير، بما يفيد أن حماية المجال الفكري لا تستهدف تقييد الحرية، بل تأطيرها في إطار يحفظ الثوابت الدستورية ويصون النظام العام. كما يتعزز هذا الأساس من خلال الفصل 41 من الدستور الذي ينيط بإمارة المؤمنين مهمة السهر على حماية الملة والدين وضمان حرية ممارسة الشؤون الدينية، وهو ما يجعل الأمن الفكري اختصاصاً دستورياً ذا طبيعة وقائية وتنظيمية أكثر من كونه أمنياً زجرياً.

المقاربة الوقائية في المجال الفكري: المضمون والمركبات الدستورية-2

ترتكز المقاربة الوقائية في المجال الفكري على التدخل الاستباقي لمعالجة أسباب الانحراف والتطرف قبل تحولها إلى تهديد أمني، وذلك عبر أدوات غير زجرية تقوم على التأطير الديني المعتدل والتربية على قيم الوسطية والاعتدال. وقد اعتمد المغرب مقاربة وقائية تقوم على تأهيل الحقل الديني وتوحيد المرجعية المذهبية تحت إشراف إمارة المؤمنين، بما يعزز الأمن الفكري ويحد من مظاهر التطرف⁴².

ويستند هذا التوجه بشكل مباشر إلى الفصل 41 من الدستور، الذي ينيط بإمارة المؤمنين مهمة السهر على حماية الملة والدين وضمان حرية ممارسة الشؤون الدينية⁴³، ويتجلى ذلك في إعادة تنظيم المؤسسات الدينية، وتفعيل دور المجلس العلمي الأعلى والمجالس العلمية المحلية في تأطير الخطاب الديني وضمان انسجامه مع الثوابت الوطنية، إضافة إلى برامج تكوين الأئمة والمرشدين والمرشدات التي تهدف إلى نشر قيم الوسطية والاعتدال ومواجهة التأويلات المتشددة للنصوص الدينية، كما ساهم هذا التوجه الوقائي في تحصين المجتمع من الاستقطاب الإيديولوجي، عبر اعتماد آليات

⁴² الخطاب الملكي السامي للملك محمد السادس بمناسبة تنصيب المجلس العلمي الأعلى بتاريخ: 30 أبريل 2004، مرجع سابق.

⁴³ - الفصل 41 من دستور 2011.



تربوية وتوعوية تكاملية، تجعل من الأمن الفكري ركيزة أساسية للأمن الروحي والسلم الاجتماعي. وتندمج هذه المقاربة مع التوجه الدستوري المغربي الذي يقر بدور الدولة في حماية الأمن العام، مع احترام الحقوق والحريات الأساسية. فالفصل 06 من الدستور يؤكد سمو الدستور والقانون وخضوع الجميع له⁴⁴، بينما يقر الفصل 31 بحق المواطنين في الاستفادة من تعليم يرسخ القيم الوطنية والثوابت الدينية⁴⁵، وهو ما يجعل من التربية والتكوين أحد أعمدة الأمن الفكري الوقائي. وفي هذا الإطار، أكد الملك محمد السادس، بصفته أميراً للمؤمنين، في أكثر من خطاب، أن محاربة التطرف لا يمكن أن تكون أمنية فقط، بل يجب أن تقوم على إصلاح الحقل الديني ونشر الإسلام الوسطي المعتدل، معتبراً أن الأمن الروحي للمغاربة جزء لا يتجزأ من أمنهم العام. كما أبرزت تقارير رسمية لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية دور تأهيل الأئمة والمرشدين في الوقاية من الانحراف الفكري، باعتباره خط الدفاع الأول ضد التطرف.

ثانياً: العمل الاستخباراتي بين متطلبات الفعالية الأمنية وضمانات الشرعية القانونية

يلعب العمل الاستخباراتي دوراً وقائياً لحماية الأمن الروحي والفكري، مع التوازن بين فعالية جمع المعلومات ورصد التهديدات وضمان الالتزام بالضوابط القانونية والحقوقية.

متطلبات الفعالية الأمنية للعمل الاستخباراتي-1-

يتعلق هذا الجانب بالضرورة العملية التي تفرضها حماية الأمن الوطني والنظام العام من التهديدات الداخلية والخارجية، سواء كانت إرهابية أو تجسسية أو مرتبطة بالجريمة المنظمة. وتستلزم الفعالية الاستخباراتية مجموعة من الإجراءات المنهجية التي تشمل التقصي المبكر والاستباقي للتهديدات، جمع المعلومات وتحليلها بدقة، استخدام التكنولوجيا الحديثة، والتنسيق بين الأجهزة الأمنية المختلفة لضمان استجابة متكاملة وفعالة.

ويظهر هذا جلياً في مجموعة من الأحداث الإرهابية التي عرفها المغرب، وأبرزها: الهجمات الإرهابية في مدينة الدار البيضاء بتاريخ: 16 ماي 2003، حيث فجر مجموعة من الإرهابيين أنفسهم في أماكن عامة متعددة، مما أسفر عن وفاة 45 شخصاً وإصابة أكثر من 100 آخرين، وهو ما دفع المغرب إلى تطوير منظومة استخباراتية متكاملة بقيادة مديرية

⁴⁴ - الفصل 06 من دستور 2011.

⁴⁵ - الفصل 31 من دستور 2011.



المحافظة على التراب الوطني (DGST)، ثم الهجمات الإرهابية في مدينة مراكش بتاريخ: 28 أبريل 2011، وأيضا تفكيك خلية إرهابية في ابن جرير سنة: 2010، وهي أمثلة على الاستباقية والتنسيق بين مختلف الأجهزة الأمنية.

وفي هذا الصدد، أكد الملك محمد السادس في عدة خطابات ملكية سامية، بصفته أميرا للمؤمنين، على أن محاربة التطرف لا تقتصر على الجانب الأمني فقط، بل يجب أن تتكامل مع الأمن الفكري والتأطير الديني المعتدل. وهذا ما يتماشى مع دستور 2011، الذي يكفل في عدة فصول منه حماية الحقوق والحريات الأساسية، ويضع مسؤولية الحفاظ على الأمن العام ضمن إطار دستوري يحمي المواطنين ويضمن احترام القانون⁴⁶، حيث يعكس هذا التكامل بين الفعالية الأمنية والوقاية الفكرية والتقيد بالضوابط الدستورية نموذجا متوازنا للأمن الوطني المغربي، يجمع بين الاستجابة الاستباقية للتهديدات وحماية الحقوق، بما يعزز السلم الاجتماعي والاستقرار السياسي.

تماشيا مع ذلك، اعتمد المغرب في إطار جهوده لمحاربة الإرهاب والتطرف على تعزيز ترسانته القانونية واحتواء خطر التسبب الديني غير المنضبط في اللقاءات خارج دور العبادة، والتي قد تكون مدفوعة بخلفيات مضادة معينة، أو نوايا مبيتة لنشر الأفكار الجهادية⁴⁷. وقد قامت مديرية مراقبة التراب الوطني بكبح جماح هذه التوجهات والقبض على مجموعة من العائدين من مواقع القتال والجهاد تحت مسميات مختلفة لتنظيمات إسلامية راديكالية.

2- ضمانات الشرعية القانونية في العمل الاستخباراتي

يشكل العمل الاستخباراتي ركيزة أساسية للأمن الوطني، لكنه قد يهدد الحريات الفردية والروحية والفكرية إذا لم يكن محكوما بضوابط الشرعية القانونية، لذلك تُعد الضمانات الدستورية والقانونية وآليات الرقابة ضرورية لتحقيق التوازن بين متطلبات الأمن وحماية الحقوق والحريات.

- الإطار الدستوري

⁴⁶ - الفصول: 06-19-20-31 من دستور 2011.

⁴⁷ - تستقطب هذه الأفكار الشباب المنحرف أو الضائع في متهات الطريق التي تنطلق على إثرها التنظيمات الجهادية، بتفعيل آلية الاستقطاب تم التجنيد المباشر بيؤثر التوتر.



لقد شهد المغرب منذ ستينيات القرن العشرين صدامات بين التيار الإسلامي والنظام الملكي، مما أدى إلى زوال حركة "الشبيبة الإسلامية" وظهور حركتين أساسيتين: "حركة العدل والإحسان" و"حركة الإصلاح والتجديد". ومع التعددية الحزبية، كان لهاتين الحركتين حضور في الحياة السياسية، لكن المراقبة الشديدة للدولة ساهم في نشوء جماعات متطرفة، بهدف توسيع تأثير تنظيمات إرهابية على الصعيدين المحلي والإقليمي. وقد ثبت لاحقاً تورط بعض الجماعات في تنفيذ عدد من العمليات الإرهابية داخل المغرب، أبرزها هجمات الدار البيضاء بتاريخ: 16 ماي 2003، كما شاركت بعض العناصر المغربية في عمليات إرهابية خارج حدود المغرب.

لكن، وحماية للحقوق والحريات الأساسية، فقد أكد الدستور المغربي لسنة 2011 على المرجعية العليا للشرعية القانونية، حيث تُعد حماية الحقوق والحريات الأساسية هي الأساس الذي يُبنى عليه أي تدخل أمني أو استخباراتي، لا سيما فيما يتعلق بالحرية الشخصية وحماية الحياة الخاصة، وهذا ما نص عليه الفصلان 19 و24 من الدستور، ولذلك تظل الأجهزة الاستخباراتية ملزمة بتبني مقاربة قانونية وقائية لمكافحة الإرهاب، تقوم على الجمع بين الفعالية الأمنية واحترام الحقوق والحريات الأساسية. وقد تجلت أهمية هذه المقاربة بعد هجمات الدار البيضاء، حيث تم تعزيز الإطار القانوني لمواجهة الإرهاب، مما يعكس تحول السياسة الأمنية في المغرب من مقاربة قائمة على الردع إلى مقاربة شاملة تعتمد على الشرعية والتحصين الفكري والروحي.

- الإطار القانوني العام

نشير أنه رغم التطورات الدستورية التي عرفها المغرب، لا تزال بعض التشريعات الأمنية، منذ صدورها، بمنأى عن أية مراجعة قانونية، وذلك بالنظر إلى الطابع السري للأجهزة التي تنظمها وحساسية المهام الموكولة إليها. ويُعدّ الظهير المؤسس لمديرية مراقبة التراب الوطني الصادر سنة 1973 نموذجاً دالاً على هذا الجمود التشريعي⁴⁸. فرغم تنصيب الفصل الأول من هذا الظهير على إلحاق هذه المديرية بالمديرية العامة للأمن الوطني، يظل هذا المقتضى غير مُفعّل عملياً، إذ يُبين الواقع أن مديرية مراقبة التراب الوطني تمارس مهامها باستقلالية شبه تامة، دون خضوع فعلي لإشراف المديرية

⁴⁸ - الظهير الشريف رقم: 1.73.10 صادر في 07 ذي الحجة 1392 (12 يناير 1973) يتعلق بإحداث مديرية عامة لمراقبة التراب الوطني، الذي أُلغي وعُوض بموجب الظهير الشريف عدد: 1.73.652 بتاريخ: 08 ذي الحجة 1393 (02 يناير 1974) الصادر بالجريدة الرسمية عدد: 3194 بتاريخ: 22 ذو الحجة 1393 (16 يناير 1974)، ص: 101.



العامة للأمن الوطني، ولو أنه في الوقت الحالي يشرف على المديريتين معاً مدير عام واحد (السيد: عبد اللطيف حموشي)، خلافاً لما كان في السابق، لما كانت كل مديرية تعمل تحت إشراف مدير عام مستقل. روغم أنه تمت الإشارة في الفصل الثاني من الظهير المنظم لمديرية مراقبة التراب الوطني إلى أن إحداث المصالح المركزية والفرق المحلية يتم بموجب مرسوم، لكن هذا المرسوم غير متوفر في مختلف المصادر المتوفرة⁴⁹.

وبالتالي، تظل طريقة العمل المتبعة من لدن هذه المديرية مؤطرة ظاهرياً بمجموعة من النصوص العامة والمتفرقة، وعلى رأسها مجموعة القانون الجنائي، والقانون 03.03 المتعلق بمكافحة الإرهاب، وكذا قانون المسطرة الجنائية التي تنظم إجراءات البحث والتحري في جرائم هي من اختصاص هذه المديرية، والتي وردت على سبيل الحصر في المادة 108 من نفس القانون، كما تم إحداث المكتب المركزي للأبحاث القضائية (BCI)، وتم منح الصفة الضبطية لضباط وعناصر هذه المديرية.

الفقرة الثانية: التعاون المؤسسي وترسيخ القيم الدينية المعتدلة

يعتمد التعاون المؤسسي على تنسيق جهود الأمن مع الفاعلين الدينيين لترسيخ القيم الدينية المعتدلة، بما يعزز التسامح والاستقرار الروحي ويجعل الأمن الروحي جزءاً من الأمن الوطني الشامل.

أولاً: التنسيق المؤسسي

تنسق المديرية العامة للأمن الوطني مع مختلف الفاعلين الدينيين، لا سيما العلماء، لتعزيز الوعي الديني المعتدل وضمان توافق البرامج الدينية مع سياسات الأمن الروحي والاجتماعي. وقد أكد الناطق الرسمي باسم المديرية العامة للأمن الوطني، بوبكر سبيك، خلال لقاء تواصله بالمجلس العلمي الأعلى في الرباط، على الدور المحوري للعلماء في

⁴⁹- رغم غياب إطار قانوني يوضح التشكيلة الدقيقة للمصالح التي يتكون منها جهاز الاستخبارات الداخلية في المغرب، لكنه يعتبر من الأجهزة الهامة التي تساهم بشكل فعال في محاربة الإرهاب والوقاية من مخاطر الجريمة على استقرار الوطن وسلامة أمن الدولة، إذ يرجع له الفضل في الإنذار المبكر عن وقوع التهديدات الإرهابية ضد البلاد والكشف السريع عن الخلايا الإرهابية، أو الأشخاص الذين يحاولون التجنيد ضمن تنظيمات إرهابية عابرة للحدود، مع إبطال مخططاتهم وكشف الأماكن التي يستعملونها في الاختباء.



مكافحة التطرف والإرهاب، وذلك من خلال حماية الشباب من محاولات الاستقطاب والتجنيد التي تعتمدها الجماعات الإرهابية لتوسيع بنيتها التنظيمية وزيادة أتباعها.⁵⁰، حيث تشمل آليات هذا التنسيق عدة مستويات، من بينها:

1- تنسيق البرامج والأنشطة: يتم عقد اجتماعات دورية بين المديرية العامة للأمن الوطني والفاعلين الدينيين لتحديد الأولويات ووضع خطط مشتركة لتنظيم محاضرات، ورشات تثقيفية، ودورات تكوينية حول القيم الدينية المعتدلة ومناهج مواجهة التطرف الفكري.

2- المتابعة والتقييم: تعتمد المديرية العامة للأمن الوطني على لجان مشتركة لمراقبة تنفيذ البرامج، وتقييم أثرها على المجتمع، مع تقديم توصيات لتطوير الخطط وفق المستجدات الميدانية.

3- التبادل المعرفي والخبرات: يشمل ذلك إعداد ورشات تكوينية للمرشدين الدينيين وأطر الجمعيات، وإتاحة منصات للتبادل المعرفي بين مختلف المؤسسات لتوحيد الرؤية والرسائل التوعوية.

4- الشراكات الميدانية: تتعاون المديرية العامة للأمن الوطني مع الجمعيات الدينية والثقافية في تنظيم حملات توعية ميدانية داخل المدارس⁵¹، والمساجد، والمراكز الثقافية، مما يعزز تأثير الرسائل الدينية المعتدلة ويقوي الجبهة الوقائية ضد التطرف الفكري.

بهذه الآليات، يساهم التنسيق المؤسسي في تعزيز الوعي الديني المعتدل على الصعيد الوطني، كما يخلق أرضية صلبة للتعاون بين مصالح الأمن الوطني والفاعلين الدينيين والثقافيين، بما يدعم الأمن الروحي والاجتماعي للمجتمع.

ثانياً: ترسيخ القيم الدينية المعتدلة

يمثل ترسيخ القيم الدينية المعتدلة أحد الركائز الأساسية لتعزيز الاستقرار الروحي والاجتماعي في المجتمع المغربي، ويأتي ذلك ضمن استراتيجيات التعاون المؤسسي بين المديرية العامة للأمن الوطني، ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،

⁵⁰ - "الأمن الوطني يثمن دور علماء الدين المغاربة في مكافحة الإرهاب والتطرف"، مقال منشور بتاريخ: 2025/02/09 بالموقع الإلكتروني التالي (<https://h7.cl/1m1XQ>)، تاريخ الزيارة: 2025/12/13 على الساعة: 19 و45 دقيقة.

⁵¹ - "مديرية الأمن الوطني، تخصيص استراتيجية مندمجة ومتكاملة لمواكبة وتأمين المؤسسات التعليمية"، مقال منشور بجريدة الصفير 24، متاح بالموقع الإلكتروني التالي (<https://h7.cl/1m1Yu>)، تاريخ الزيارة: 2025/12/13 على الساعة: 21 و15 دقيقة.



والمجلس العلمي الأعلى، إلى جانب الجمعيات الدينية والثقافية. ويهدف هذا التعاون إلى نشر ثقافة الاعتدال والتسامح الديني، وحماية المجتمع من الأفكار المتطرفة، من خلال برامج متكاملة تراعي الفئات العمرية المختلفة واحتياجاتها المعرفية والروحية.

وتشمل هذه الاستراتيجيات برامج توعوية وتربوية في المؤسسات التعليمية، تهدف إلى إدماج مفاهيم التسامح والاعتدال في المناهج الدراسية. ويتم ذلك عبر محاضرات وورشات تدريبية يشارك فيها أساتذة متخصصون ومرشدون دينيون، مع التركيز على مهارات الحوار البناء وفهم النصوص الدينية في سياقها التاريخي والثقافي. ومن بين أمثلة هذه الورشات: ورشة تعزيز مهارات الحوار الديني لدى الشباب، وورشة التثقيف ضد الخطاب المتطرف على الإنترنت، حيث يتم تعليم المشاركين كيفية التعرف على الرسائل المتطرفة والتعامل معها بطريقة نقدية ومستنيرة. كما تنظم حملات توعوية ميدانية في الأحياء والمراكز الاجتماعية، تشمل لقاءات تفاعلية بين الشباب وأئمة المساجد، وعروضاً تقديمية ومواد إعلامية مطبوعة ورقمية تبسط قيم الاعتدال والتسامح. وتستهدف هذه الحملات الفئات الأكثر عرضة للتأثر بالأفكار المتطرفة، مع التركيز على إشراك الأسر والمجتمع المدني في العملية التربوية، لضمان فعالية أكبر وتأثير طويل الأمد. على صعيد آخر، تُستثمر الوسائل الرقمية ووسائل الإعلام الحديثة، بما في ذلك منصات التواصل الاجتماعي والتطبيقات التعليمية، لنشر الرسائل التربوية والدينية المعتدلة بشكل تفاعلي وجاذب للشباب. ويتم تصميم محتوى رقمي شامل يتضمن فيديوهات قصيرة، منشورات تعليمية، و'بودكاستات' دينية ثقافية، يركز على معالجة القضايا الحياتية والروحية اليومية، مع ربطها بالقيم الإسلامية المعتدلة والمبادئ الإنسانية العامة.

أما آليات التنفيذ، فتشمل التخطيط المشترك بين الأجهزة والمؤسسات المعنية لتحديد الفئات المستهدفة، ووضع جداول زمنية للبرامج والورشات، وتدريب فرق العمل على أساليب التوعية الفعالة. كما يتم تقييم النتائج من خلال مؤشرات قياس محددة، مثل عدد المستفيدين من الورشات، مستوى التفاعل والمشاركة، تغير مستوى الوعي الديني لدى المشاركين، واستطلاعات الرأي لقياس مدى قبول رسائل الاعتدال والتسامح في المجتمع. ويسعى هذا التعاون المؤسسي إلى خلق بيئة معرفية وروحية متوازنة، تمكن المجتمع من مقاومة التطرف الفكري وتعزيز قيم الانفتاح والتعايش السلمي.



والتسامح. ويؤكد هذا النهج على أهمية الأمن الروحي كجزء من مفهوم الأمن الشامل، بما يضمن استقرار المنظومة القيمية للمجتمع ويعزز استمرارية التنمية الاجتماعية والثقافية في إطار الوسطية والاعتدال.

وفي هذا السياق، ينص ميثاق العلماء في المغرب⁵² على مجموعة من البرامج التي تسعى إلى تحقيق نفس الأهداف، ومن بينها تأهيل أئمة المساجد، وذلك لضمان تحقيق الأمن الروحي للأمة عن طريق توعيتهم بالإطار الشرعي لعملهم وتمكينهم من تحمل مسؤوليتهم في جعل بيوت الله مصدرا للخير والنور، وتأهيلهم للمساهمة في إشاعة الأمن الروحي⁵³.

من كل ما سبق، يمكن القول إن المديرية العامة للأمن الوطني تلعب دوراً محورياً في تحقيق الأمن الروحي والفكري من خلال محاربة التطرف والإرهاب، واعتماد مقاربة أمنية شمولية تجمع بين البعد الجزري والبعد الوقائي. فإلى جانب مهامها التقليدية في حفظ النظام العام ومكافحة الجريمة، تضطلع هذه المديرية بدور استباقي في رصد مختلف التهديدات الإرهابية وتفكيك الخلايا المتطرفة، اعتماداً على العمل الاستخباراتي والتنسيق الوثيق مع باقي الأجهزة الأمنية. ويساهم هذا الدور في الحد من مختلف المخاطر التي تهدد الأمن الروحي والفكري والاجتماعي للمجتمع المغربي.

⁵²- تم إنجاز ميثاق العلماء تنفيذا لما جاء في خطاب الملك محمد السادس بصفته أميراً للمؤمنين بتطوان بتاريخ: 27 شتنبر 2008، حيث أمر بتدشين مرحلة جديدة من الإصلاح الديني وذلك بإطلاق برنامج تأهيل الأئمة ضمن خطة ميثاق العلماء، كما أعطى جلالتة الانطلاقة لتطبيق خطة ميثاق العلماء من خلال الرسالة الملكية المؤرخة في 29 أبريل 2009 بمناسبة انعقاد الدورة العادية للمجلس العلمي الأعلى بالرباط برسم سنة: 2009.

⁵³- يتضمن برنامج تأهيل الأئمة خمسة أهداف: 01/ تعبئة الوازع الديني، 02/ دعم رسالة الأمة، 03/ الرفع من المستوى العلمي للأئمة، 04/ تأهيل الأئمة، 05/ الارتقاء بالمساجد.



خاتمة:

يتضح من خلال دراسة والبحث في هذا الموضوع، أن الأمن الروحي يشكل ركيزة أساسية من ركائز الأمن الوطني الشامل في المغرب، كونه يضمن حماية الهوية الدينية والثقافية وصون القيم الاجتماعية، ويعزز السلم والاستقرار المجتمعي. وقد أظهرت الدراسة أن التعاون بين مختلف الفاعلين الدينيين الرسميين، من إمارة المؤمنين والمجلس العلمي الأعلى ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، والفاعلين الأمنيين، خصوصاً المديرية العامة للأمن الوطني، يشكل آلية فعالة لترسيخ الوسطية والاعتدال ومواجهة التطرف الفكري. كما يبرز هذا التعاون كرافعة أساسية لترسيخ مرجعية دينية موحدة قائمة على الاعتدال والوسطية، بما يحد من انتشار الخطابات المتطرفة ويعزز الثقة في المؤسسات الدينية الرسمية. وإلى جانب ذلك، يشكل الانفتاح المنضبط على الفاعلين الدينيين غير الرسميين، من جمعيات المجتمع المدني والمرشدين الدينيين، عنصراً داعماً في توسيع دائرة الوقاية الروحية داخل المجتمع، شريطة احترام الثوابت الدستورية والمرجعية الدينية الوطنية.

كما أبرزت الدراسة أن إدماج الأمن الروحي ضمن منظومة الأمن الوطني الشامل، عبر مقارنة وقائية متعددة الأبعاد، يعزز الانتماء الوطني، ويحول دون استغلال الدين لأغراض سياسية أو أيديولوجية، ويضمن استدامة السلم الاجتماعي. ومن هذا المنطلق، يمثل الأمن الروحي في المغرب نموذجاً فريداً للمقاربة الشاملة، التي تجمع بين الصرامة المؤسساتية والمرونة الفكرية، بما يحقق توازناً دقيقاً بين حماية الثوابت الدينية واحترام الحقوق والحريات.

وعليه، فإن تحقيق الأمن الروحي لا يمكن فصله عن الحكامة الأمنية الرشيدة، التي تقوم على التكامل بين الأمن المادي والأمن القيمي، وبين العمل الأمني والعمل الديني والتربوي. وتؤكد التجربة المغربية أن المديرية العامة للأمن الوطني، من خلال هذا التعاون التفاعلي والمتوازن، تساهم في صون الهوية الروحية للمغاربة وتعزيز استقرارهم الفكري والاجتماعي، بما يدعم الأمن الشامل ويكرس النموذج المغربي في تدبير الشأن الديني والأمني في مواجهة التحديات المعاصرة.



ISSN :3085_5055

مجلة إشكالات بحثية
مجلة علمية محكمة تعنى بالأبحاث والدراسات
في مختلف التخصصات

العدد التاسع _ دجنبر 2025

لائحة المراجع:

الأطروحات:

- الخدري بندر ناصر يحي، "التربية الإسلامية ودورها في تحقيق الأمن والاستقرار الاجتماعي: دراسة وصفية"، أطروحة دكتوراه، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية أم درمان، جمهورية السودان، الموسم الجامعي: 2015-2016، ص: 02، الأطروحة متوفرة بالموقع الإلكتروني التالي: (<https://h7.cl/1lShG>).

المراجع الدستورية والقانونية:

- دستور المملكة المغربية لسنة 2011.
- مجموعة القانون الجنائي المغربي.
- قانون المسطرة الجنائية.
- القانون رقم 03.03 المتعلق بمكافحة الإرهاب
- القانون 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي.

الخطب والرسائل الملكية:

- الخطاب الملكي السامي للملك محمد السادس الموجه للشعب المغربي بتاريخ: 2004/04/30 بالدار البيضاء أمام أعضاء المجلس العلمي الأعلى والمجالس الإقليمية بمناسبة إعادة هيكلة الحقل الديني.
- الخطاب الملكي السامي للملك محمد السادس الذي ألقاه جلالتة يوم السبت 27 شتنبر 2008 بمسجد محمد السادس بتطوان خلال ترؤس جلالتة للدورة العادية للمجلس العلمي الأعلى.
- الخطاب الملكي السامي للملك محمد السادس الموجه إلى أعضاء المجلس العلمي الأعلى بتاريخ: 14 فبراير 2015.
- الخطاب الملكي السامي للملك محمد السادس بمناسبة افتتاح السنة الدراسية للمعاهد الدينية بتاريخ: 02 أكتوبر 2016.
- الرسالة الملكية للملك محمد السادس المؤرخة في 29 أبريل 2009 بمناسبة انعقاد الدورة العادية للمجلس العلمي الأعلى بالرباط برسم سنة: 2009.



- الرسالة الملكية للملك محمد السادس التي وجهها إلى المشاركين في الندوة العلمية الدولية حول ضوابط الفتوى الشرعية في السياق الإفريقي المنعقدة من 08 إلى 10 يوليوز 2023.

المقالات:

- عبد الله بن عبد المحسن التركي، "الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام"، مقال منشور بتاريخ: 2008/05/24، ضمن إنتاجات وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية، متوفر في الموقع الإلكتروني التالي: (<https://h7.cl/1gXdD>).

- "الأمن الوطني يثمن دور علماء الدين المغاربة في مكافحة الإرهاب والتطرف"، مقال منشور بتاريخ: 2025/02/09 بالموقع الإلكتروني التالي (<https://h7.cl/1m1XQ>).

- "الثوابت الدينية للمملكة المغربية"، مقال منشور بالموقع الإلكتروني التالي: (<https://h7.cl/1ISge>).

- "مديرية الأمن الوطني تخصيص استراتيجية مندمجة ومتكاملة لمواكبة وتأمين المؤسسات التعليمية"، مقال منشور بجريدة الصفير 24، متاح بالموقع الإلكتروني التالي (<https://h7.cl/1m1Yu>).

- العموري نصيرة وبهية بطاوي "تحقيق الأمن الفكري لدى الناشئة بين دور المدرسة وتداعيات العولمة"، مجلة الحكمة للدراسات الفلسفية، العدد 01، 2023.

- أبو عبد الرحمن الإدريسي، "الإسلام والأمن الروحي للإنسان" مقال منشور بتاريخ: 2015/06/15 في الموقع الإلكتروني التالي: (<https://h7.cl/1lRZb>).

- أبوبكر الطاف محمد، "دور التصوف في الأمن والسلام الاجتماعي"، مجلة القسم العربي، جامعة بنجاب لاهور بباكستان، العدد 24، 2017.

- اسموني محمد، "التصوف السني وصيانة الأمن الروحي"، مجلة الاستناد المغربية، العدد الخامس، 2021.

- بومزوغ سعيد، "الخطاب الديني المعتدل وأثره في تحقيق الأمن الروحي للمغاربة بالمغرب"، مجلة الاستناد المغربية، العدد الخامس، 2021.

- خروبات محمد، "التعددية الدينية وحوار الأديان في المغرب"، مجلة الاستناد المغربية، العدد الخامس، 2021.



- الصحراوي صابر "دور المرتكز الديني في تعزيز الحكامة الأمنية بالمغرب"، مجلة مسالك في الفكر والسياسة والاقتصاد، عدد: 34، 2024.
- طيار يوسف، "تدبير الشأن الديني بالمملكة: دراسة حول مستوى تأطير المسألة الدينية"، مقال منشور بمجلة المعرفة، العدد 27، ماي 2025.
- لغبيسي أناس، "إسهامات المذهب المالكي في تحقيق الأمن الروحي"، مجلة الاستناد المغربية، العدد الخامس، 2021.
- محمد الشيخ بانن، "إمارة المؤمنين في الدستور المغربي"، مجلة القانون والمجتمع، العدد الرابع، نونبر/دجنبر 2021، جامعة ابن زهر – كلية الحقوق أيت ملول.
- بنمومن محمود أمين وعسلي حميد، "الأمن الروحي رافعة للحكامة الأمنية بالمغرب: قراءة تحليلية بين سطور المقتضيات القانونية والتجليات الواقعية"، مجلة ابن خلدون للدراسات القانونية والاقتصادية والاجتماعية، العدد 02، نونبر 2021، مطبعة الأمنية بالرباط، ص: 389.

الظواهر:

- الظهير الشريف رقم 1.80.20 بتاريخ 3 جمادى الآخرة 1401 (08 أبريل 1981)، يتعلق بإحداث المجلس العلمي الأعلى والمجالس العلمية الإقليمية، منشور بالجريدة الرسمية عدد: 3575 بتاريخ: 01 رجب 1401 هـ الموافق لـ: 06 ماي 1981.
- الظهير الشريف رقم 1.15.75 الصادر في: 07 رمضان 1436 (24 يونيو 2015) بشأن إحداث مؤسسة محمد السادس للعلماء الأفارقة، منشور بالجريدة الرسمية عدد: 6372 بتاريخ: 25 يونيو 2015.
- الظهير الشريف رقم 1.73.10 صادر في 07 ذي الحجة 1392 (12 يناير 1973) يتعلق بإحداث مديرية عامة لمراقبة التراب الوطني، الذي ألغى وعوّض بموجب الظهير الشريف رقم: 1.73.652 بتاريخ: 08 ذي الحجة 1393 (02 يناير 1974) الصادر بالجريدة الرسمية عدد: 3194 بتاريخ: 22 ذو الحجة 1393 (16 يناير 1974).
- الظهير الشريف رقم: 1.03.140 بتاريخ: 26 ربيع الأول 1424 (28 ماي 2003)، الصادر بتنفيذه القانون 03.03 المتعلق بمكافحة الإرهاب، الصادر في الجريدة الرسمية عدد: 5112 الصادرة في: 27 ربيع الأول 1424 (29 ماي 2003).